

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قرار رقم ٤٦٦ لسنة ٢٠١١

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء بجلسته رقم (٢٥) بتاريخ ٢٨/٨/٢٠١١ بالتأكيد على استمرار حظر تصدير الأرز ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المصدرة والمستوردة الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥٠ لسنة ٢٠٠٨ فى شأن وقف تصدير الأرز من أول أبريل ٢٠٠٨ وحتى أول أبريل ٢٠٠٩ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٢٩ لسنة ٢٠١٠ فى شأن استمرار العمل بالقرار الوزارى رقم ٤٥٠ لسنة ٢٠٠٨ والخاص بوقف تصدير الأرز حتى أول أكتوبر ٢٠١١ ؛
وبناءً على ما عرضه قطاع التجارة الخارجية بتاريخ ١٣/٩/٢٠١١ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يستمر العمل بالقرار الوزارى رقم ٤٥٠ لسنة ٢٠٠٨ ، والخاص بوقف تصدير الأرز ، وذلك حتى أول أكتوبر ٢٠١٢

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ١٧/٩/٢٠١١

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

د. م / محمود عيسى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١١

٢٥١٦٣ س ٢٠١١ - ١٩٣٦